فتوى عن الصوفية
وفسقهم
لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية
رحمه الله

٢٧٧
١٦٦١

١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل شيخ الاسلام الشيخ تقي الدين احمد بن تيمية رحمه الله ورضي عنه فيما احدثه الفقراء المجردون
والمطوعون من صحبة الشباب ومراهاة النسوان والماجرايات وخطروسهم بين من يعتقدهم
بعضهم فيما ينافي بعضهم بعضا بغير حق وحتى شال تحت رجليه ويضرب بعنهم وقوفهم
مكشوفي الرؤس مخيرين كالعبيد ووضع الغلال على رؤسهم ولباسهم الصوف والرقع والسجاد
والسبحة واكل الشيخ شئ واذا جاهم امرد رقصوا عليه ان يصحبه واحد منهم ويطلبوا منه
الصحبة هل يجوز ذلك او نقل عن الصحابة في جواب رضي الله عنهم

الحمد لله اما الصحبة المذكورة على وجه الاختصاص بحيث يفعلون مع ما ينضم اليه ذلك من الخلوة
بالمرد الحسن وصيغته مع الميل ونحو ذلك فهذا من اقبح المكاسب عند المسلمين واليهود والنصارى
وغيرهم فانه قد علم بالاضطرار من دين الاسلام ومن سائر الامم قبل قوم لوط تحريم الفاحشة
اللوطية وهذا بين اشد من ان يحتاج الى اقامة دليل عليه وقد عذب الله المستحلين لها
بعذاب ما عذب به احدا من الامم حيث طمس اعينهم وقلب مدنهم وجعل عاليها سافلها وتتبع بالحجارة
من السماء وظهر بالتجربة ان الفاحشة التي وقعت الفعل بفاعلها بالرجم بالحجارة فرجم
النبي صلى الله عليه وسلم اليهوديين وماعز بن مالك الاسلمي والغامدية وعزم ورجم بعد خلفائه
الراشدين والرجم شرعه الله لاهل التوراة والقرآن وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وهذا اتفق الصحابة على قتلهما جميعا لكن تنوعوا
في صفة القتل فمنهم من قال يرجم ومنهم من قال يرمى بهدم عليه جدار في القرية ويتبع
بالحجارة ومنهم من قال يحرق بالنار وهذا كان جمهور السلف والفقهاء انهما يجلدان
بكرين كانا او ثيبين حرين كانا او مملوكين او كان احدهما مملوكا والاخر حرا وقد تنازع المسلمون
ان من استحلها بملوك او غير مملوك مسلما كان او مرتدا وكذلك مقدمات الفاحشة عند
التلذذ بقبله المرد ولمسه والنظر اليه هو حرام باتفاق المسلمين كما هو كذلك في المرأة
الاجنبية كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العينان تزنيان وزناهما النظر
والاذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي

والقلب حتى ويشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه فذاك المستحل لما حرم الله كافر أكلت
بمن يجعله قربة وطريقا الى الله تعالى واذا اغلظوا له حتة قالوا وجدنا عليها آباءنا
والله امرنا بها قال الله ان الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون وسبب ترك الامر عند
ان الحس من العرب كانوا يطوفون بالبيت عراة فجعلوا الله كشف عوراتهم فاحشة وبين ان
الله لا يأمر بالفحشاء فهذا الملحد ابو بكر الصديق قبل حجة الوداع نادى بأمر النبي صلى الله عليه وسلم
وان يحج المسلم والمشرك لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فكيف بمن يستحل اتيان
الفاحشة الكبرى بأمه وبنته ويجعل ذلك عبادة وطريقا وان كان طائفة من المنتسبة ومن وافقهم
في ضلال المتكلم جعلوا عشق الصور الجميلة من جملة الطرق التي يتزكى بها النفوس فليس هذا
دين المسلمين ولا اليهود ولا النصارى وانما هو دين اهل الشرك الذين شرعوا في الدين ما لم يأذن به الله
وان كان اتباع هوى آراء وعلى ما شرعه رؤساؤهم وكبراؤهم ويأتون من الفواحش التي لا ترضاها
الزوجة فقد ثبت في صحيح البخاري ان ابا عمران رأى في الجامع قرداً يقوده فاجتمعت عليه
النساء فقال كنت قد شاهدت الناس وهم يزنون غير هذه حتى الغلمان ولو كنت محتاجاً ان
المذكور خلته عن الفعل المحرم فهو ظن لذلك وسبب له ولهذا كان المشايخ العارفون بطريق
الله يحذرون من ذلك كما قال فتح الموصلي ادركت ثلاثين من الابدال كلهم ينهاني عن سفاري
اياه عن صحبة الاحداث وقال بعض الكرخي كانوا يتهمون من دلهم وقال بعض التابعين
ما آن على الشاب الناسك من تتبع مجلس ابيه باخرة مني عليه من حدث يجلس اليه وقال
سفيان الثوري وبشر الحافي ان مع المرأة شيطانا ومع المحدث شيطانين وقال بعضهم ما سقط
عبد من عين الله الا بإيثاره الله بصحبة هؤلاء الانسان وقد دخل من فتنة الصور والصوت
على النساء ما لا يعلمه الا الله حتى اعترف اكابر الشيوخ بذنوبهم وتابوا من ذكر منهم من بدر كه الله
برحمته ومعلوم ان هذا من باب اتباع الهوى بغير هدى من الله وهو اصل كل من اتبع هواه بغير هدى
من الله وهو اصل من اتبع هواه بغير هدى من الله وهو استحلال ذلك واتخاذه دينا كان ضالا
متخذا للشرك والنصارى ومن فعله مع اعترافه بذنبه ومعصيته كان عاصيا او فاسقا
وكذلك مصاحبة المرأة الاجنبية بحيث يخلو بها او ينظر منها ما ليس للاجنبي ان ينظر حرام
باتفاق المسلمين واتخاذه كذلك دينا وطريقا كفر وضلال والمال الذي يعطاه لا يجوز اقرارهم

المعونة

وبمعونة على مجاهدة الرجل الرجل الامرد وهي جنس جعل القياده ومطالبتهم له بالعهد وجعل العرس
على البغي واستجازة اباحة النكاح غير مسامحين ولا متحدي احدان فالمرأة المسامحة تزني من اتفق لها
وكذلك الرجل المسامح الذي يزني مع من اتفق ولما المتحد للحدث فهو الرجل يكون له صديقة والمرأة
يكون لها صديق فالامرد المتحد للواحد هو لا وهو جنس المرأة المتحدة حدثا وكذلك الرجل والمال
الذي يوضع على مجاهدة جنس لحرابة وجعل القياده وتحوذ للا واما المهاجرات فاذا اختصم رجلان يقول
او فعل وجب ان يقاتل في امرهما بالقسط فان البغي يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله
كونوا قوامين بالقسط شهداء لله بالقسط وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما
على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا
ان الله يحب المقسطين وقد روي ان قليلها كان بالجريد والنعال وقليلها الاخر وكثيرها بحجارة
الامر امر صدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه
اجرا عظيما وقال ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
وقال ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها وقال ان سيئة عند ربك مكروها وقال ان عاقبتم فعاقبوا
بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين فان كان المتحدان قد احتقما نظر امرهما فان بين ظلم احدهما
كان المظلوم مخيرا بين الاستيفاء وبين العفو والعفو افضل فان كان ظلمه بضرب او لطم
قليل ان يضرب او يلطم كما فعل به عند جماهير السلف وكثير من الائمة وبذلك جاءت السنة وقد
قيل ان يضرب لاقتصاص ذنبه وان كان قد سبه فلان يسبه مثل ما سبه اذا لم يكن فيه
عدوان على حق محض لله تعالى او على غير الظالم فان العفو احسن فلان يقول له
مثل ذلك واذا العن اباه لم يكن ان يلعنه اما لانه ابطله وان افترى عليه كذبا لم يكن له
ان يفتري عليه كذبا لان الكذب حرام بحق الله كما قال كثير من العلماء في القصاص في البدن
انه اذا اوجره او جنه او ضربه ونحو ذلك يفعل به كما فعل فهذا الصحيح قول العلماء الا ان يكون
الفعل حراما لحق الله كفعل الفاحشة او تجريعه الخمر فقد نهى عن مثل هذا كله لهم وان كان
بعضهم سوغه بنظير له واذا اعترف الظالم بظلمه وطلب منه المظلوم ان يعفو عنه وجب عليه
فهذا الحكم مستوفى كما ثبت في الصحيح عن ابي الدرداء انه كان بين ابي بكر وبين رجل كلام وان ابا بكر
طلب منه ان يستغفر له فابى فعرفه ندم فطلب اليه ان يغفر له فابى فذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر له ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم فاتى منزل ابي بكر
فسأل عنه فقالوا ليس هو ههنا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر
حتى اشفق ابو بكر فجثا على ركبتيه وقال يا رسول الله والله انا كنت اظلم مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت فهل انتم تاركوا لي

صاحبي واذا طلب المظلوم العفو بعد اعتراف الظالم فاجاب كان من المحسنين الذين اجرهم
على الله وان ابى الا طلب حقه لم يكن ظالما لكن يكره له ترك الافضل الاكمل فليس لاحد ان
يخرجه عن اهل الطريق بمجرد ذلك كما قد يفعله كثير من الناس فان الله تعالى ولي ظلمه
فانه وليك ما عليهم من سبيل انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق
اولئك لهم عذاب اليم فان لو كان من تمام الاحسان الذي يحب خارجا عن الطريق حرج عنه
جمهور اهله واولياء الله على صفين مقربين سابقين واصحاب يمين مقتصدين كما روى
البخاري في صحيحه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى من عادى لي وليا فقد
بارزني بالمحاربة وما تقرب الي عبدي بمثل اداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب
الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده
التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها في يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي ولئن سألني
لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن قبض نفس
عبدي المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه فهكذا هو كما ان الدين يدعون الى ذلك
العفو انما هو مندوبة لاهوائهم لكونه الظالم صديقا لهم او رئيسا او قريبا او نسيبا
ويجوز لله تعالى ان يوجب على عباده العدل في الصحيح كما اوجبه في الحكم فان الله يحكم بينهما بالعدل وانه يحب المقسطين وقبل الاصلاح الذي يثيب عليه
بالاخلاص فقال تعالى ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما
اذ ليس من الناس من يقصد دون الاصلاح اما لسعة واما رياء وفي العدوان يمكن المظلوم من
الانتصاف ثم بعد ذلك الشفاعة للمظلوم في العفو ومصالحة الظالم وترغيبه في ذلك
كما ان الله تعالى اذا ذكر في القرآن حقوق العباد التي فيها اذا للظالم تندب فيها الى العفو كقوله
سبحانه والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له وقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفى
واصلح فاجره على الله انه لا يحب الظالمين وعن انس قال ما رفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيء في القصاص الا امر فيه بالعفو وليس من شرط طلب العفو عن المظلوم ان الظالم يقوم
على قدميه ولا يضيع نفقته على راسه ويجوز ذلك وما قد يلتزمه بعض الناس وانما شرطه
التنكيل به نفسه حتى يستوفي منه الحق فاذا امكن المظلوم من استيفاء حقه فقد فعل ما
وجب عليه ثم المستحق بالخيار ان شاء عفا وان شاء استوفى وللمظلوم ان يهجر ثلاثا

والله اعلم

واما بعد الثلاث فليس له ان يهجر حتى ظاهر اياه لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر
اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام ولما كان الذنب
لحق الله كالكذب والفواحش والبدعة المخالفة للكتاب والسنة او اضاعة الصلوات
بالتفريط في واجباتها ونحو ذلك مما لا بد فيه من التوبة وهل يشترط مع التوبة اظهار الاصلاح في
العمل على قولين للعلماء واذا كان هو شيخ مطاع فانه لا بد ان يعزر العاصي بحسب ذنبه تعزيرا
يليق بمثله ان يفعل بمثله مثل ما هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة المخلفين وقد كان
النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون يسوسون الناس في دينهم ودنياهم ثم بعد ذلك
تفرقت الامور فصار امر الحرب يسوسون الناس في امور الدنيا والدين الظاهر وشيوخ العلم
والدين يسوسون الناس فيما يرجع اليهم من العلم والدين وهؤلاء اولوا الامر يجب طاعتهم فيما
يامرون به من طاعة الله التي هم اولوا امرها وهو كذلك فسروا اولوا الامر في قوله واطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولوا الامر منكم فامر الحرب من الملوك ونوابهم واهل العلم والدين الذين يعلمون
الناس دينهم ويامرونهم بطاعة الله فان قوام الدين بالكتاب والحديد كما قال تعالى لقد ارسلنا
رسلنا بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وانزلنا الحديد فيه باس
شديد ومنافع للناس واذا كان ولاة الحرب عاجزين او مفرطين عن تقديم المتعينين الى
الطريق كان تفويتهم على رعاياهم وكان ظلم من يعجزهم وتاديبهم بما يستحقون عند اذا
لم يقم غيرهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع
فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وهو اضعف الايمان وقد يكون تعزيز بنفيه عن وطنه
مدة كما كان عمر بن الخطاب ينفي من يتهم بالحرابة وكان ينفي نصر بن الحجاج الى البصرة لخوف فتنة
النساء به وقد ثبت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنفي في الزنا ونفي المخنث وامر بعض
المشايخ الملك بالسفر هذا اصله وهذه جملة تحتاج الى تفصيل طويل ببيان الذنوب
والتوبة منها وشروط التوبة وهو حال مستصحب للعبد من اول امره الى اخر عمره كما ان الله تعالى
اذا جاء نصر الله والفتح ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا فصح بحمد ربك واستغفره
انه كان توابا واذا تاب العبد واخرج من ماله صدقة للتطهير من ذنبه كان ذلك سببا
مشروعا لان الله يعلم ان الله هو يقبل التوبة عن عباده وياخذ الصدقات وقال النبي صلى
الله عليه وسلم الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار والحديد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وولده تكفرها الصلاة والصيام والصدقة
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد اكثر من مال فان من توبته ان يخلع من ماله صدقة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك هو خير لك لكن لا يجوز الزامه بصدقة لا

يجب عليه لا باخراج ثيابه والاعجز ذلك ولا يجوز ان يتلف يقصد بط البته بالتوبة ان يوكل ماله
لا سيما اذا عرف تحمل الذنب من غير ذنب فان كان هذا بقي كذبا وظلما واكل المال بالباطل
ولا يجب ان يكون ما يخرج صدقة فقد يصرف في طعام يأكله بل الخيرة اليه يوم نصفه حيث كون اعظم
والطوع لله ورسوله والذي ينبغي ان ينظر احوج الناس اليه الصدقة فيدفع اليه واما ان يجعل من جملة
التوبة صنعة طعام ودعوة فهيهات بدعة ما زال الناس يتوبون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده
من غير هذه البدعة واما الشكران الذي فيه اخراج شيء من ماله كملبوس او غيره شكرا لله على ما انعم به
امامن توبة واما اصلاح او نحو ذلك فهذا حسن مشروع فان كعب بن مالك لما جاء المبشر بتوبة
الله عليه اعطاه ثوبه الذي كان عليه واستعار ثوبا ذهب به الى النبي صلى الله عليه وسلم لكن تعيين
الطعام وغيره في الشكران بدعة ايضا فان فعل ذلك احيانا فهو حسن فلا يجعل واجبا او
مستحبا الا ما جعله الله ورسوله واجبا او مستحبا ولا يكره الا ما كرهه الله ورسوله فالدين الا ما
شرع الله والحرام الا ما حرم الله وضرب الزجاجات وطيه هو من التغوير فان كان
لذبيت يستحق بهو مثل ذلك من دين الله والمودب له ممن له اهلية ذلك فهو حق واما
كشف الرؤس والتخلي عن السنة وانما هو ماخوذ عن عادات بعض الملوك وجهلة
والمخلوق لا يجال بكشف راس ولا ركوع له وانما يركع لله في الصلاة وكشف الرؤس لله
في الاحرام واما لباس الصوف فقد لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم الجبة صوف في السفر
وهذا قال الاوزاعي لباس الصوف في السفر سنة وفي الحضر بدعة ومعنى هذا ان المداومة عليه في الحضر
كما روينا عن محمد بن سيرين انه بلغه انا قواما يتخوفون لباس الصوف فقال هؤلاء يلقون ان المسيح
كان يلبس الصوف فليس كذلك وهدي نبينا احب لباس هدي غيره وفي السنن ان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشهدون الجمعة ولباسهم الصوف وفي الحديث الاخر قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم قوم فجاء الفقراء من الصوف فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم الفقر
وغير ومعنى هذا ان اتخاذ لبس الصوف عبادة وطريقا الى الله واما لبسه للحاجة والانتفاع به
او للفقر لعدم غيره او لعدم لبس غيره ونحو ذلك فهو حسن مشروع والامتناع عن لبسه مطلقا
مذموم لا سيما من يدع لبسه كبرا وخيلاء فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح انه قال
من جر ازاره خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وقال ايضا بينما رجل يجر ازاره خيلاء اذ خسف به الارض
فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة وقد كانوا يكرهون الشهرتين من الثياب المرتفع والمنخفض وليس
لاحد ان يجعل من الدين ومن طريق الله الا ما شرعه الله ورسوله لا سيما اذا كان التقييد فيه فساد
الدين والدنيا فان لبس الصوف وترفيع الثوب عند الحاجة حسن من فعال السلف والامتناع
من ذلك مطلقا مذموم عرفا ما من تعمد الى ثوب صحيح فيمزقه ثم يرفعه بفضلات وليس الصوف
والرفيع الذي هو اغلا من القطن والكتان فهذا جمع فادح اما من جهة الدين فانه يظن

التقييد

التقييد بلبس المرقع والصوف من الدين ثم يريد ان يظهر صورة ذلك دون حقيقته فيكون بما
ينفقه على ذلك اعظم مما ينفق على القطن الصحيح وهذا مخالف للزهد وفساد المال بالاسراف وانفاقه
فيما لا ينفع لا في الدين ولا في الدنيا فصل وعد التسبيح بالاصابع سنة كما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسبح ويعقد بالاصابع فاحفظ مسؤلات مستحفظات واما عد بالنوى
والحصى ونحو ذلك فحسن كان من الصحابة من يفعل ذلك وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين
تسبح بالحصا واقرها على ذلك وروي انه ظاهر يكان يسبح به واما التسبيح بالحصاة نظام
من الحرز ونحو فمن الناس من كرهه ومنهم من لم كرهه واذا حسنت فيه النية واخلص اليه فهو
حسن عبر ازوان واما اتخاذ ذلك من غير حاجة واظهاره للناس مثل تعليقه في العنق او جعله
كالسوار في اليد ونحو ذلك فهذا امر اينا الناس واما سطنه للمراياة ومشابهة للمراءين
من غير حاجة فالاولى تحريم وان ثبت اقل احواله الكراهة فان مراياة الناس بالعبادات المحضة كالصلاة
والصوم والذكر وقراءة القرآن من اعظم الذنوب قال الله تعالى فويل للمصلين الذين هم
عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون وقال ان المنافقين يخادعون الله وهو
خادعهم واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا فما
المراءي بالفرائض فكل احد يعلم قبح حاله وان الله يجازيه لكونه لم يعبد مخلصا لله الدين والله
تعالى يقول وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك
دين القيمة وقال تعالى انا انزلنا اليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين الا لله الدين
الخالص وهذا في القرآن كثير واما المراءي بنوافل الصلاة والصوم والذكر والدعاء وقراءة
القرآن فلا يظن الظان انه يكتفي منه بمجرد عمله بحيث يكون لا عليه ولا له بل هو مستحق
للذم والعقاب على قصده شعر العبادات لغير الله اذ هي عبادات مخصصة لا تصح الا من
مسلم ولا يجوز ايقاعها على غير وجه التقرب بخلاف ما فيه نفع للعبد كالتعليم والامامة
والاذان فهذا في الاستحاذ عليه نزاع بين العلما فصل واما الصلاة على السجادة
واتخاذ السجادة دينا وطريقا بحيث لا يصلي الا عليها في المساجد وغيرها فبدعة مكروهة
فان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يتخذون هذه السجادات
بل يصلون حيث تناغت الصلاة والتقييد بالصلاة سنة تقيد اهل الكتاب بالصلاة
في الكنائس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي
ادركته الصلاة فليصل حيث هو مسجده وطهوره وقد قال الله تعالى ليبلوكم احسن عملا فالفضيل
بن عياض خلصه واصوابه فالعمل اذا كان خالصا ولم
يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص

ان يكون لله والصواب ان يكون على السنة وهذا معنى قوله تعالى ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله
وهو محسن وقوله فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وكان
عمر يسأل الطلب يقول اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل لاحد فيه
شيئا فاذا كان يتحد السجادة دينا مرتبا الناس كان عمله لا خالصا ولا صوابا فلم يعمل عملا صالحا
وانما يعبد ربه مبتدعا وان كان مخلصا لله كان مستحسنا في ذلك شارعا في الدين ما لم يأذن به الله
وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد واذا كان المقصود بذلك
لا حترازمن النجاسة قبل له الذي امرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر واحل لنا الطيبات
وحرم علينا الخبائث ودفع عنا الاصار والاغلال التي كانت على من كان قبلنا من النجاسات
الخبيثة وقد ثبت في الصحيح عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في نعليه وفي سنن ابي داود عنه
انه قال ان اليهود لا يصلون في نعالهم تخالفوهم وفي السنن انه كان يصلي باصحابه فخلع
نعليه فخلعوا نعالهم فلما سلم قال لم خلعتم نعالكم قالوا رأيناك خلعت نعليك فخلعنا
نعالنا فقال ان جبريل جاني فاخبرني ان فيها اذى فاذا جاء احدكم المسجد فلينظر في
نعليه فان كان اذى فليدلكها بالتراب فان التراب لها طهور فان امر الله بالصلاة
في النعلين مخالفة لليهود لان لم يكن في ترك مسجد معروف انما كانوا يصلون على التراب والرمل
والحصا فهذا من جنس الارض لا الصلاة على الحصر ونحوها لدفع الاذى وانه سبحانه
جعل للناس لدفع الاذى فهذا احسن ولهذا اتفق العلماء على انه لا باس بالصلاة على ما
كان من جنس الارض كالحصر ونحوها واما الصلاة في المتخذ من الصوف والشعر ونحو ذلك
كالبسط والطنافس وعلى الحشايا المبطنة فحصر فيها اكثر العلماء كابي حنيفة واحد في
احمد وروى ذلك عن جماعة من الصحابة وروي فيه احاديث مرفوعة وكرهه مالك واما
اكل لحم الشاة المسكة فحرام اذ هي حرمتها حتى الخمر واستحل المسكر منها فهو كافر يستتاب
فان تاب والا قتل ومن حلل المسكر منها فهو كافر وان لم يستحل فانه يجلد
ثمانين سوطا وقد تنازع العلماء في نجاستها هل هي نجسة او طاهرة او يفرق بين الخامر والمائع
والاظهر انها كالخمر المسكر هي نجسة وكيفما استحاله ولانها تصير مسكرة بالاستحالة كالخمر لا
شربة مسكرة بالاستحالة بخلاف ما كان مخلوقا او مقرا للفضلات غير مسكر كالنبيذ فذاك حرام
وليس بنجس وفيه التعزير ما دون الحد كما في اكل الخنزير والدم والميتة اذا استحل ذلك فانه يستحل ذلك
فهو كافر يستتاب فان تاب والا قتل والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم هذه صورة خط في بعض فتاوى الشيخ محمد بن احمد بن علي المكي

الحمد لله رب العالمين وصلاته وسلامه على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه اجمعين وبعد فقد نظرت في الكتاب المذكور الدال على ان
مصنفه من الحفاظ المطلعين وانه قد وفى بما قصده ناصر بحا واما الاستدلال مع انه امام مشيخ تقي الدين بن تيمية والعلم بما
يحتاج الى الاستدلال عليه لحصول العلم الضروري عن الاخبار المتواترة بذلك واما قول من قال انه كافر فان من ذلك الحضر
الشيخ لهم فهو كما قال فهذه مقالة تقشعر منها الجلود وتذوب لسماعها القلوب وتضحك ابليس اللعين جهارا ويشرح
لها افئدة الخالفين ونسبت ثم بالله لو فرضنا انك اطلعت على ما يقتضي هذا في حقه فما استجدت في الكلام الثاني
وكيف نجيز بدهشة الكلية المتا ولة لمن سبقك ولمن هو آت بعدك الى يوم القيامة وهل يمكنك ان تكل الطلاع على ما لم يطلع
عليه وهذا هذا التخاف بالحكام وعدم مبالاة بين الانام والواجب ان يطلب عند القائل بما قال له ثم وقت ذكره وما وجه
ذكره فان اتى بوجه يخرج به شرعا من العهدة كان والا رجع به شرعا بما يردع امثاله عن اغراض السلين والسلام

وهذه صورة خط شيخ الاسلام علم الدين صالح بن شيخ الاسلام سراج الدين عمر البلقيني رحمهم الله

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي بعثه ثم الصلاة اللهم صل وسلم على سيدنا محمد سيد السادات وعلى الملائكة والسموات
وعلى آله واصحابه والتابعين ولسير الطرق واحكم بخير وقفت على هذا التصنيف الجامع والمنتقى البديع المطرب السابع وعلمت
شروط الواقفين في سبيل الله التقرب موجبة عفو الله ورضوانه وجزيل غفرانه ويرجى بعفو الجبار ويرجى بغلايل العصيان ويضوع
مسكا اذا جاء صعيد عرصات الرحمان وفي الصحاح الحاكم على عفو عبس الجبار بالعيان وكيف لا وهو مستغرق عفاف عالم
زمانه والقائم على اقرانه والذاب عن شريعة المصطفى باللسان والقلم المناضل عن الدين بالحجج وكم لله من حكم
هاجر الصفات الظهورية والموافقات الكونية ان طلع بارد على اهل البدع والالحاد القائمين باحلول والاتحاد
ومن هذا شانه كيف لا يكتب شيخ الاسلام وسيف بدر صين العلم الاعلام والاصدع بين برهينه الليس عنه او نفسه
بحر الاهواء لقوارع حجه فلم يصره فوارق الحاسد والباغي والجاحد الطاغي شعر ما مرضي الشرع كان ناظرا اليه
عيون لم تراد هرها عما عبر ان الحسد يحمل صاحبه على اتباع هواه فان يحكم بين يحسد بالحقه سدد الله عليه
بداه ناصر فقطع وما حق هذا العالم بتركه لكم حسده الفتى اذا رأيا نوا علمه فالقوم عداة وانا خصم
يا حكم فحسدوا فان الحمد لكل الحسنات كما ان كل الشاة والحطب اوراق الحطب احاد ان سيدنا ابا بكر حسد سيدنا ابا بكر
بالمصدر جبل الاوصاف وكيف يحمد ان يكثر لغيه هذا العالم شيخ الاسلام وقد هبنا ان لكم كواحاد ابد حبرا ما هل
فقد كفر لانه سمى الاسلام كفرا وقد افتى قاضي القضاة تاج الدين السبكي رحمه الله في ترجمة ابيه الشيخ تقي الدين السبكي
في بناء الآية عليه بان الحافظ المزي لم يكن مجتهدا شيخ الاسلام ابا بيه وشيخ تقي الدين بن تيمية والشيخ شمس الدين
بن عروق فلو ان احدا من تيمية في غاية تعلمه في العلم والعمل ما قرن الى سبكي اباه معه في هذه المنقصة التي تقلها ولو كان ابن تيمية
مجتهدا او يزيد بقدر ما شاء فان يكون ابو هريرة الدوسي قد نبه الشيخ تقي الدين على هذا الكلام معه وقد وقع
وانتصر الرد شيخ تقي الدين السبكي في مسالة الثلاث بالطلاق وافرده كلا منهما بمصنف وليس ذلك بالقدح في كلام
ولا يزيد قدره احدا وكل احد يوخذ من قوله ويترك الا الحاجة هذا القبر يعني النبي صلى الله عليه وسلم والسعيد من وعظ بغيره
وتحرث بسقطاته فلم ار نقل شيخ تقي الدين انه لم يصدر منه ذلك تصورا او عمدا وانما حاشا سيد الجهل الرباني اياه وقام
عليه برهانا ولم ينقل الان بعد التتبع والفحص على شيء في كلامه ينقضي كله والزيادة انما تقف على رده على اهل البدع

والاموات وغيرذلك مما يطلب به رضاء الرجل وعلو مرتبته في العلم والدين وتوفير العلماء والكبار واهل الفضل متعجبا كل
احد لقائل يقول يستوي الدين يعلمون والذين لا يعلمون وصح انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف
قدر كبيرنا رواه الترمذي وصح كبرنا وكيف تكون اقدم حلي مني عالم فسوق وكفر ولم يكن كبيره ذلك وصح انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يبجل رجلا لفسقه او لكفره الا رئت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك كشف بحمد الله تقدم على ستا العوام بغير
من فصوص وجوم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا وكيف يحمد ازدى
المومن بغير حق وسبه حق يتعلق والذين يؤذون المومنين والمومنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا
وصح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المسلم من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ومن الواجب على من افرد علم وذي
هذا العلم ما ليس فيه الرجيح الى الله تعالى وان قليلا عما صدر منه يحبن الاجر الجزيل بالقصد الجميل وانا اطلع على كثير من
الجهل فلا يقطع ما يخالف ذلك ان ولم يعثر وبلوات صحيح عما مر جازم عنه بتعنتي انكاره فيتكره في قصد
قصيره الا بعد مزاولة ما يزيل طبقا مع شهرته بالعلم والفضل والتقدم والتي سارت بها الركبان والبحر
يختطف منها خطفا وتخطل بحسان الربيع والرياض والجو سرب وكتب في يوم الباسر الموافق ليوم واذا السبع
عليه يوم الاثنين ثاني عشر شهر ربيع الاول سنة خمس وثلاثين وثمانمائة وكتبه الفقير الى عفو ربه صالح بن
عمر الجليني ان في لطف الله تعالى

مجلس الامام والبديع ذكر يعجز عن طلب الافهام حمد مزاجر وما ينهى البيان في عود اللسان لحمد ثمار المعالي و
شيان وكشف ضبابة الاوهام بشروس الحقايق والبانه عالي القلوب بافي الدقايق واسرع اشه لحمد اولا
فكرا ولا يدخل البصائر الى غير العلوم والاجنا ر والقلم بنهايم الطاقه عاجز عن الظنون والشكوك ودمع ان
ماشير الصدق في السلوك والراحتاني تركب اعناق الكلام من العثرات والزلل واجتناء من مقالات لا يقاها العثار
ومجالات يستحل فيها الاعذار المسلم حلي صاحب الوحي والرساله المخلوق من فيسه الفاخره والبسالم الذي صعده
درجات الملكوت واعطيه الكتاب وقرنت بطاعته ومعصيته الثواب والعقاب محمد المصطفى المباشر بالشفاعه
يوم الحساب وعلى اله الذين استاسدوا في رياض بيوته واصحابه الذين تقلدوا بسيوف السنن في عدوه وعلى
على الائمه الذين استظهر بهم على مدلهمات الدهر وصوله بتزيح السنتهم من تقويق مهام الطعن الى عوارض العيب
واقلع استنته حق ضهم في عوارض الافعل لا يعيه فلذلك صار واجبا للاهتداء وبعد فان الاقتداء اما اصح ان يقوم
لهم بمشايخ الاسلام واعلام سرايع خير الانام وبعد فان من مولف كتاب الرد واعراض عن هذا التصنيف لمرتع ازهر
وجلي يقتضي استحقار الرد على من تعرض بالانكار على علماء الاسلام والائمة الاعلام الذين هم نجوم الدارية وبحار
العلم ويستمد من بحر كريم من رب كريم فمن تعرض له حتم عليه ان يقابل ما فيه بالرد والاعتراض
الفقه والحديث والتفسير والاصول والنحو واللغة والمعاني والبيان والبديع والعروض والقوافي والخط والحساب
والفرايض والجبر والمقابلة والهندسة والمساحة والمناظرة والجدل والمعاني والتصوف والاخلاق والسير والتاريخ
والطب والفلاحة والبيطرة والرمل والكيمياء والفراسة والقيافة والسحر والطلسمات والنيرنجات والكسوفات
والخسوفات والاوفاق والزايرجات والجفر والجامعة والمنافع والمضار والمواقيت والاعمال الغريبة والحيل
العجيبة والاسرار الخفية والاستخراجات والاستنباطات والاستعلامات والاستكشافات والاستطلاعات
والاستدلالات والاستنتاجات والاستقراءات والاستقصاءات والاستكمالات والاستظهارات والاستعدادات
والاستمدادات والاستظلالات والاستجلابات والاستدفاعات والاستنزالات والاستحضارات والاستخدامات
والاستسخارات والاستعطافات والاستلطافات والاستعانات والاستغاثات والاستشفاعات والاستجارات
والاستظهارات والاستعدادات والاستمدادات والاستظلالات والاستجلابات والاستدفاعات والاستنزالات
والاستحضارات والاستخدامات والاستسخارات والاستعطافات والاستلطافات والاستعانات والاستغاثات
والاستشفاعات والاستجارات

الحاجة عن وصمة الفحى حمد الله حمدا موكا مقرونا عن وجوه محذورات المعالي نقابا والصلوة عن اسن المعاني بكشف حجابها
وعلى الذين حلقوا الزنادقة والملحدون وانه قد ورد في الاحاديث من الصحيحة والحسان ممن
ذاهبوا وذهبوا فحقيق ومن نسبه الى الزندقة فقد صدق وكيف وانه وقد سبق ما تضمنه الى الافاق وليس فيما
مما يدل على الاربع الشقاق ولم يكن بحمد الله صدر عنه شيء من ذلك ولا اعتقاد الراجحا وسابع الشقاق والمجتهد فيه مجاز
ماجور وانما ينسب الى شيء مما يدل ويجانب ولكن مجامع على ذلك جمهور الظاهرية وبعض ابن هرون في بعض سورة
الفتح وهذا قائم بالحق ومن طعن في واحد من فقه عليه منهم او تعلق عن احد من اهل عصرنا فانما هو كما قال الاول
وهو امام الفضل البارع الفقي البارع الورع الفارس في علي الحديث والتفسير والفقه والاصولين بالتقرير والتحرير
والتحبير المتكلم على المستعدين والحاضرين امام الدين والايمان المعروف والهما عن منكر وذاهبه وشيخي عن وافق فيما
يزجر عن ارتكاب المحرم والصوم والصلاة والعبادة حسن الخلق والقاعدة مزدوجة طيب الزي وكانت المواعيد الحسنة السنية الا
وفات الطيبات البهيمة مع كفر عن حطام الدنيا الدنية ولم الصفات المشهورة الفضايل والفضايل والقاطع غير المعلوله وقد
كتب على بعض تصانيفه قاضي القضاة كمال الدين بن الزملكاني رحمه الله تعالى ماذا يقول الواصفون له وصفاته جلت
عن الحصر هو حجة لعربا هو هو سبحانه عجز به الدهر وقد عرفت ترجمة ابن الزملكاني
وهو امام ابو المعالي كمال الدين محمد بن الامام علم الدين ابي الحسن علي بن الامام فخر الدين ابي محمد عبد الكريم بن خلف
بن تهمان الانصاري الشهير بابن الزملكاني احد الحفاظ المتبحرين في علم الحديث وعلم الفقه توفي ليلة الاحد ثالث عشر
ذي القعدة سنة سبع وعشرين وسبعمايه بدمشق ودفن بسفح قاسيون وكان له يوم مشهود حضره خلق كثير من العلماء
والصلحاء والامراء والاعيان وكان يوما عظيما وقد رثاه جماعة من الشعراء بقصايد كثيرة منهم الشيخ الامام العلامة
شيخ الاسلام تقي الدين ابو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الانصاري الخزرجي الشافعي
قاضي القضاة بالديار المصرية والشام رحمه الله تعالى ورضي عنه وعن جميع المسلمين آمين وقد ذكرت ترجمته في
الجزء الثاني من هذا التعليق وهو من قصيدة طويلة رثاه بها

كذا فليجل الخطب وليفدح الامر ... فليس لعين لم يفض ماؤها عذر

وقد ذكرت ترجمة الشيخ تقي الدين السبكي في الجزء الثاني من هذا التعليق وهو من قصيدة رثاه بها

ما للمنون تعيث في الاعيان ... وتبيد كل مهذب وهجان

وقد ذكرت ترجمة الشيخ شمس الدين محمد بن يوسف الدمشقي الحافظ المشهور بابن ناظر الجيش وهو من قصيدة رثاه بها

ما للزمان يعيث في الاعيان ... ويبيد كل مهذب وهجان

وقد ذكرت ترجمة الشيخ الامام العلامة شيخ الاسلام قاضي القضاة تقي الدين ابي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الانصاري الخزرجي الشافعي في الجزء الثاني من هذا التعليق وهو من قصيدة رثاه بها

ما للمنون تعيث في الاعيان ... ويبيد كل مهذب وهجان

وقد ذكرت ترجمة الشيخ الامام العلامة شيخ الاسلام قاضي القضاة تقي الدين ابي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الانصاري الخزرجي الشافعي في الجزء الثاني من هذا التعليق وهو من قصيدة رثاه بها

ما للمنون تعيث في الاعيان ... ويبيد كل مهذب وهجان

كان مرضه سبعة عشر يوما وصلي عليه بباب القلعة الشيخ محمد بن تمام فحملوا عليه في التابوت الى تربة دمشق بالصوفية الى جانب الشيخ مرتجا الدين ومولده في عاشر ربيع الاول سنة احدى وستين وستمائة بحران ودفن الى الآن وقت الصلاة عليه امتلأ الجامع المذكور من يوم الجمعة وحضر الامراء والحجاب وحملوا على رؤوسهم وخرجوا من باب الفرج وامتد الخلق الى مقابر الصوفية وختموا على بيوت حمامات وبالمدارس التي له بالقاهرة ودمشق وبالي عديده

ورثاه زين الدين عمر بن الوردي رحمه الله بقصيدة وهي قوله عفى في عرصة قوم سلاط لهم من شرح صدري القاط

تقي الدين احمد حبر حبر ... حروف المعضلات به تحاط
توفي وهو محسود وحيد ... وليس له الى الدنيا انبساط
الوفود حبر فحبي الفوا ... ملائكة النعيم به احاطوا
فحي بغاوليس لدوثرين ... والتنظير لقا لقا ط
فحي في عمله صحي فريد ... وحل الشكلات به تناط
وكان الحق يعرف من سناه ... وكان اذا تكلم لا يشاط
وكان الى التقي يدعو البرايا ... ويخوفهم فرقة فسقوا واطوا
هو عظ للقلوب هو الباط ... فاندمعا وندم لحد وبا تدمعا عط السلاط
هم حسدوه لما سألوا ... مناجاته فقد كروا وشاطوا
وكانوا لص طرقه كسالى ... وكان في اداء لهم نشاط
وحبس الدرق والاصفر وحر ... وعند الشيخ لليحيى اغبا ط
فقد ذاقوا المنون كما ذاقوا ... بنو تميمة كانوا اغباطا
يحوم الطير ادركها انهباط ... وكن يا ندامة حاسبيه ... فتلك الشرك كان به ماط

ويا فرح اليهود ما علم كان ليسد يحيى خاط المريد ينكر رجل رشيد برى يحيى اماما فينا ط امام الاولياء كان رجوا
والوقوف عليه والاباط ... واجارا لم تكن مال ... ولم يحمد له بكم خلاط ... فصم حتمي وعظمي ... امام الزهد اشتط
وحبس الشيخ لا رجاء فيه ... فحبس لقد ضل سبيل الخطاط ... اياه الله لو كان سري ... وخوف الشر لا كان اباط ... وكنت قولا عاصيا ... وشكا في فصلا قاطا
وقد يقول الامام ابو حيان ... قام ابن تيمية في مصر شرعنا ... مقام سيدنا داعي عصر مضى
والظهر الحق ذا ثلاثة درست ... واحمد الشراوطارت له الشرر ... كما تحدث عن جرير يحيى لما انت الذي كنت تنظر
ومثل الامام ابي حيان اذ استحمد له ما تد ناصر الشريعة ومظهر الحق ومحمد الشروانه الامام الذي كان ينتظرون
تحشيه كفاه مدحا وتركية فاذا كان هذا الامام بهذا الوصف لشهادة هذا العالم وفهمه وديانته عارج من العلماء
الكبار وهذا يترتب على من يطلق عليه الزندقة او يصفه بالكفر وابصر هذا الامر عني جاهلا او متجاهلا كامل
فالاولى بغاية التحرير وشهر في المجالس بغاية التشهير بل يريد في الحبس الى ان يحدث التوبة ويرجع عن ذلك
الحديث المتفق على ضعفه هو الغاية القصوى في تتبع اوراده ونواهيه فاي حرج على مسلم سئل عن مسئلة
فذكر فيها خلاف اهل الفقه وما رجحه الى بعض الاقوال ثم علل وفي جواب ابن عبد الحق لا يخفى على
ذي فطنته انه اتى في الجواب بالمطابقة للسؤال على ما هو اقوال العلماء ولم يسق عليه في ذلك الامان بعترض
ونقله فيسبر زه لم ركتب العلماء الذين حكى عنهم والمعترض بالتشنيع اما جاهل لا يعلم او متجاهل كما هو
اشهى ولابن الكتبي الى فيما بعد كلام والاجدر ان المملوك وقف على مسئلة الشيخ الامام وجيد وجوه في
الدين وما اجاب به فوجده خلاصة ما قاله العلماء في هذا الباب حسب ما افتضى الحال من نقله الصحيح
الى ان قال والمفهوم من كلام العلماء وانصافهم والعقل ان الزيادة ليست بعبادة ولا طاعة بحيث ان
لو حلف ان ما في بعبادة لم يحنث بها لكن القاضي ان رجح من احيى ما في ذلك اظهر به وبايسا عن اهل
العلم واطال الكلام الى عمر وبن ابي الوليد من المالكية السفر الى غير المساجد الثلاثة ليس بمشروع وان من
سافر الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي فيه ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما
يثاب اتفاق العلماء ان قال وقد قال مالك رضي الله عنه لسائل سأله انه نذر ان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم

البصير

البصير لا في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله بل بوصف الله تعالى به نفسه ووصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم
من غير تكييف ولا تمثيل ومن غير تحريف ولا تعطيل فلا تمثل صفاته بصفات خلقه ومذهب السلف اثبات
بلا تشبيه وتنزيه بلا تعطيل وقد سئل الامام مالك رضي الله عنه عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال الاستواء
معلوم والكيف مجهول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة فهذا الامام كما ترى عقيدته وكما شف عن سريرته
فمن كان على هذه العقيدة فكيف ينسب الى الحلول والاتحاد والتجسيم او ما يذهب اليه اهل الالحاد والعناد
الله يديم لكم نور الهدى والفضل والسداد وجعلنا واياكم الى سبيل الخير والرشاد وفاء على وكرمه وصلى الله على
حبيبه وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

وكان الفراغ من تسويد هذا المجموع المبارك المسمى بالمنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي في شهر رجب الفرد
سنة ثلاث وسبعين وثمانمائة على يد مؤلفه الفقير الى رحمة ربه الغني ابو محمد بن محمود بن احمد العيني الحنفي عامله الله بلطفه الخفي
وقضى بتاريخ الثامن عشر من شهر ربيع الاول عام خمس وثلاثين وثمانمائة بالقاهرة المحروسة وكتب حسبنا الله
وحده على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

قال الشيخ عبد الوهاب بن الشيخ محمد بن عبد الرزاق رحمهم الله تعالى قال الشيخ احمد القسطلاني في المواهب اللدنية
في اثناء كلامه على زيارة والشيخ تقي الدين بن تيمية هنا كلام شنيع عجيب ينفض منه عقد الاحلام للزيارة
النبوية المحمدية والتبرك من القرب بل يضد ذلك قوله والشيخ الخ اقول لا يشاء ذي بذلك فقد وافق
على ذلك من المذاهب الاربعة محققون فمنهم السبكي ونصه ما حكاه الشيخ الامام جمال الاسلام ركن الشريعة
في هذا الجواب من اقوال العلماء والائمة المستدلين بما لا يدفع وبكشوف ايتقنع الى ان قال وجوب في
هذه المسئلة قاض بخلاف ما علم وليس فيه غض من الانبياء والصالحين فان الاخذ بمقتضى كلام هذه
الحديث المتفق على ضعفه هو الغاية القصوى في تتبع اوراده ونواهيه فاي حرج على مسلم سئل عن مسئلة
فذكر فيها خلاف اهل الفقه وما رجحه الى بعض الاقوال ثم علل وفي جواب ابن عبد الحق لا يخفى على
ذي فطنته انه اتى في الجواب بالمطابقة للسؤال على ما هو اقوال العلماء ولم يسق عليه في ذلك الامان بعترض
ونقله فيسبر زه لم ركتب العلماء الذين حكى عنهم والمعترض بالتشنيع اما جاهل لا يعلم او متجاهل كما هو
اشهى ولابن الكتبي الى فيما بعد كلام والاجدر ان المملوك وقف على مسئلة الشيخ الامام وجيد وجوه في
الدين وما اجاب به فوجده خلاصة ما قاله العلماء في هذا الباب حسب ما افتضى الحال من نقله الصحيح
الى ان قال والمفهوم من كلام العلماء وانصافهم والعقل ان الزيادة ليست بعبادة ولا طاعة بحيث ان
لو حلف ان ما في بعبادة لم يحنث بها لكن القاضي ان رجح من احيى ما في ذلك اظهر به وبايسا عن اهل
العلم واطال الكلام الى عمر وبن ابي الوليد من المالكية السفر الى غير المساجد الثلاثة ليس بمشروع وان من
سافر الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي فيه ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما يثاب
باتفاق العلماء ان قال وقد قال مالك رضي الله عنه لسائل سأله انه نذر ان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا ضب فقال لبيك وسعديك بلسان عربي مبين يفهمه القوم جميعا فقال له يا ضب من تعبد فقال الذي في السماء عرشه
وفي الأرض سلطانه وفي البحر سبيله وفي الجنة رحمته وفي النار عقابه قال فمن أنا يا ضب قال أنت رسول رب العالمين وخاتم
النبيين قد أفلح من صدقك وخاب من كذبك فقال الأعرابي لا أتبع أثرا بعد عين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
وأن محمدا عبده ورسوله [illegible] وكرمه علانيتي وسري لقد أتيتك وما على وجه الأرض أحد هو أبغض إلي منك ولأنت
أحب إلي من سمعي وبصري ووالدي وولدي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي هداك أخرجه ابن الجوزي في الوفا
وابن [illegible] ومعاذ باسناد [illegible] في [illegible] ابن أبي شيبة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج أعرابي من بني سليم
يتبدى في البرية فإذا هو بضب فاصطاده ثم جعله في كمه وجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فناداه يا محمد أنت الساحر
لولا أن تسميني قومي العجول لضربتك بسيفي هذا فوثب عمر ليبطش به فقال النبي صلى الله عليه وسلم كف يا
أبا حفص فقد كاد الحليم أن يكون نبيا ثم التفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأعرابي فقال أسلم تسلم من النار فقال
واللات والعزى لا أومن بك حتى يؤمن بك هذا الضب ثم رمى بالضب من كمه فلما وقع الضب على الأرض ناداه رسول الله صلى الله
عليه وسلم أيها الضب أجبني فأجابه فقال له من أنا فقال أنت محمد عبد الله بن عبد المطلب ثم أنشأ الضب يقول

ألا يا رسول الله إنك صادق … فبوركت مهديا وبوركت هاديا
شرعت لنا دين الحنيفة بعدما … عبدنا كأمثال الحمير الطواغيا
فيا خير مدعو ويا خير مرسل … إلى الجن ثم الإنس لبيك داعيا
أتيت ببرهان من الله واضح … فأصبحت فينا صادق القول راضيا
فبوركت في الأحوال حيا وميتا … وبوركت مولودا وبوركت ناشيا

ثم سكت الضب فقال الأعرابي واعجباه ضب اصطدته من البرية
ثم أتيت به في كمي يكلم محمدا بهذا الكلام ويشهد له بهذه الشهادة أنا لا أطلب أثرا بعد عين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد
أن محمدا عبده ورسوله وحسن إسلامه ثم التفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه فقال علموا الأعرابي سورا من القرآن
حديث الظبي والضب كلاهما مشهور على الألسنة [illegible] بعلم ولا سيما مدائح الحضرة
المحمدية منه قول الناظم في العينية وعاذت به [illegible] على الخشفين [illegible] مرضع
وقال البوصيري في الهمزية [illegible] الفتح ضبابها والظباء وقال [illegible]
وقد شاع أن الذيب والضب سلما عليك وقد [illegible] الكلام الطيب وقال [illegible] ان ظبية في قصيد لم
تجد [illegible] فنادت رسول الله والقوم حضر [illegible] والقوم
قد سمعوا النداء [illegible] نقل الحفاظ [illegible] منهم ابن الجوزي والحافظ المنذري وابن نعيم الأصبهاني
والطبراني والدارقطني والحاكم وابن شاهين وغيرهم وخالف بعض الحفاظ فمنهم من ضعفه كابن كثير قال والأصل
في نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب ورد كلامه بأنه ورد في [illegible] أحاديث يتقوى بعضها
ببعض بل بعض المحدثين قال حديث الظبي صحيح وأما حديث الضب فقال بعض أهل العلم ضعيف بل قال المزي
لا يصح إسناده ولا متنه كذا قال وقد دونه ابن الجوزي في الوفا وغيره والسيوطي في الخصائص مشهور على
السنة [illegible] عزاها إلى الضعف قريب والله أعلم [illegible]

تنبيهات ورد عن ابن أبي شيبة والإمام أحمد ومسلم وأبي داود عن الأغر المزني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه ليغان على قلبي
حتى أستغفر الله وفي لفظ إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة وفي رواية سمعته يقول توبوا إلى ربكم فوالله إني لأتوب إلى الله في اليوم
مائة مرة تنبيهها الأول استشكل وقوع الاستغفار منه صلى الله عليه وسلم وهو معصوم والاستغفار يستدعي وقوع معصية
وأجيب بأجوبة منها أن المراد الاشتغال بالأمور المباحة من الأكل والشرب والجماع والنوم والراحة ومخاطبة الناس والنظر
في مصالحهم ومحاربة عدوهم ومداراته تارة أخرى وتأليف المؤلفة وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله تعالى
والتضرع إليه ومشاهدته ومراقبته فرأى ذلك ذنبا بالنسبة إلى المقام العلي وهو الحضور في حضرة القدس ومنها أن استغفاره
تشريع لأمته أو من ذنوب أمته فهو كالشفاعة لهم وقال بعض أكابر الصوفية لما كان روح النبي صلى الله عليه وسلم لم تزل
في الترقي إلى المقامات القرب والقلب يستتبع النفس ولا ريب أن حركة الروح والقلب أسرع من نهضة النفس فكانت خطى
النفس تقصر عن مداها في العروج فاقتضت الحكمة الإلهية إبطاء حركة القلب لئلا تنقطع علاقة النفس عنه فيبقى العباد محرومين
فكان صلى الله عليه وسلم يفزع إلى الاستغفار لقصور النفس عن النهوض إلى الترقي في القلب ومنها أن الاستغفار والتوبة من لطف
وهو أسنى المحبة لله تعالى الثاني اختلف العلماء في هذا الغين الذي كان يغشى قلبه الشريف وقال شعبة سألت الأصمعي
ما معنى ليغان على قلبي فقال عمن يروى ذلك قلت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان قلب غير النبي صلى الله عليه وسلم لفسرته
وأما قلبه صلى الله عليه وسلم فلا أدري وكان شعبة يتعجب منه وسئل أبو عبيدة عنه فلم يفسره وقال الجنيد لولا أنه حال
النبي صلى الله عليه وسلم لتكلمت فيه ولا يتكلم على حال إلا من كان مشرفا عليها وجلت حالته أن يشرف على نهايتها أحد من الخلق وتمنى الإمام
الرافعي [illegible] أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع علو مرتبته تمنى أن يشرف عليها فقال ليتني شهدت ما يستغفر منه صلى الله
عليه وسلم انتهى وقد تكلم في معناه أولون [illegible] ما انتهى إليه فهمهم ولهم مسلكان أحدهما حمل الغين على حالة جميلة ومرتبة عالية
اختص بها النبي صلى الله عليه وسلم والمراد من استغفاره خضوعه وإظهار حاجته إلى ربه وملازمته للعبودية قال أبو سعيد الخراز
فيما نقله عنه الرافعي الغين شيء لا يجده إلا الأنبياء وأكابر الأولياء لصفاء أسرارهم وهو الغيم الرقيق الذي لا يدوم قال الرافعي
وحمل على [illegible] مترقيا [illegible] إلى الاستغفار [illegible] هنا كثير من التنزيلات والتأويلات فقيل كان سبب الغين النظر في حال
الأمة واطلاعه على ما يكون منهم وكان يستغفر لهم وقيل سببه ما يحتاج إليه من التبليغ ومشاهدة الخلق فيستغفر منه
ليصل إلى صفاء وقته مع الله تعالى وقيل ما كان يشغله من تمادي قريش وطغيانهم وقيل ما كان يحزن من تأخر إسلام أهل مكة
وقيل إنه صلى الله عليه وسلم [illegible] مترقيا من رتبة إلى رتبة فكلما رقي إلى رتبة التفت إلى ما خلفها وجدها وحشة القصور
بالنسبة إلى التي انتهى إليها وذلك هو الغين فيستغفر منه قال الرافعي وهذا ما كان يستحسنه والدي ويقرره ومن هو [illegible]
حمل الغين على السكينة والاطمئنان رواه البيهقي عن أبي سهل الصعلوكي أحد أئمة [illegible] قال في قوله صلى الله عليه وسلم ليغان
على قلبي تأويلان أحدهما يختص به أهل الإشارة وهو حملهم إياه على غشية السكرة التي هي الصحو في الحقيقة ومعنى
الاستغفار عقبها على التحمل المنكشف عنها وأهل الظاهر يحملونه على الخطرات العارضة للقلب [illegible] الواردة
[illegible] على أن يخرج [illegible] الملابسة وقال القاضي عياض هو ما يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية كالغيم الرقيق الذي
لا يمنع ضوء الشمس [illegible] لا يفهم من الحديث أنه يغان على قلبه مائة مرة وإنما هذا العدد للاستغفار لا للغين فيكون المراد بهذا
الغين إشارة إلى غفلات قلبه وفترات نفسه وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق لما كان صلى الله عليه وسلم دفع إليه
من مقاساة البشر وسياسة الأمة ومعاناة الأهل ومقاومة الولي والعدو ومصلحة النفس وأعباء الرسالة وحمل
الأمانة وهو في هذا كله في طاعة ربه وعبادة خالقه ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم أرفع الخلق عند الله تعالى مكانة وأعلاهم
درجة وأتمهم به معرفة وكانت عند خلوص قلبه وعلو همته وتفرده بربه [illegible] مع حاليه رأى حالة فترة عنها وشغله

سواها فضلا من علي الدور فيع مقامه فاستغفر من ذا ذنب فقال بعض اهل التصوف الاعتقاد العين حالة
النفس بالهوى كالعين العين حتى يسيل لدفع القذا عن العين مثلا فانه وان منع العين من الرؤية وكان من
هذه الحيثية نقصا هو في الحقيقة كمال لدهذا معنى لطيف جواد وكان عطاء الله تعالى كتاب لطائف المنن الشيخ
تاج الدين احمد بن عطاء الله الشاذلي رحمه الله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن حديث ان اليمان يأتي يوم القيامة
يا سارق وذكر بقية الحديث وما اعني الا عباد وما اعلم من شرح التوشيح السعيد على الجامع الصغير للمناوي

قوله في قصة سقيفة بني ساعدة قام رجل من الانصار هو الحباب بن المنذر فقال انا جذيلها المحكك وعذيقها
المرجب اي انا يستشفى برأيي وتدبيري والجذيل تصغير الجذل وهو عود ينصب للابل الجرب فتحك به وتداوى به
والعذيق تصغير العذق بفتح العين النخلة والمرجب بالجيم المسند اليه وحشة ذات شعبين يسند بها النخل اذا كثر حملها
وقيل ترجيب النخل وضع اعذاقها الى سعفاتها وشدها بالقوص لئلا يمنعها الريح اداد وضع الشوك حولها
لئلا يصل اليها اكل وفي الشمائل الرحمة ان يعمل الكلم الكريمة بيت من جريد او خشبة او حديد
عليها الطين وكثرة عمالها ان تقع وقيل اراد بالترجيب التعظيم من رجبه فلان مولاه اي عظمه قلنا
امير وسلم امير بالمعشر قريش الخ شرح نونية للصفاري على حرف ذكره بشق

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين صلاة وسلاما دائمين الى يوم الدين
وبعد فان ارشدكما الله تعالى الى اربع مسايل ذكرت ان اجد داعية الى ذلك بل متعينة عليها فانا
فاجنك باني في حالة تشغل فيها النفس بشؤون الدنيا والاخرى فهم الكتابة في هذه الاشياء وهو لانها مشغولة
والحرص عليها والفقير قبل الاقناع فصير الباع قد رد وعليه في دينه ودينه وسيئته ما شغله ماله وكثر عليه
فاتحفت وه عذرت في قول الله المسؤل ان يبلغ الشكور سندنا وكلامنا على الميزان وهو قاعدة كبرى لهذا
الوزان فنقول وبالله تعالى التوفيق وضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال
حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا حاسبين الكلام على اعراب هذه الآية قد تقدم في وضع الموازين القسط
اي العدل وانتصابه القسط على انه صفة للموازين واوقد تكرم مصدرا والمصدر يتوحد فيها الواحد والجمع
والمذكر والمؤنث والمعنى ونضع موازين العدل او انه على حذف مضاف اللمعنى ذوات القسط وقد ينتصب على
انه مفعول لاجله وانما قدم على ما حقه التاخير ليوم القيامة فقيل اللام بمعنى في ولا شك ان يوم القيامة هو يوم الحساب
الكوفيين ومن عندهم لا يجيزون تقديم الاضمار قبل الذكر اولانه مؤخر في المعنى لسبقه كما قد مضى في قبل ما
وجميع وقيل انها للتعليل اي لاجل حساب اهل القيامة وقيل اللام بمعنى عند والمعنى عند مجيء يوم القيامة كقولهم
كتبته لخمس خلون من الشهر وقد يجيء للفعل اي وانه العامل مثقال وقرأ نافع مثقال مرفوعا على ان كان تامة
اي وجد ومثقال فاعله وقرأ ابن عامر وحفص مثقال منصوبا على ان كان ناقصة واسمها ضمير القصة
اي انه مثقال حبة والجملة بعدها خبرها ومعنى جاء به اتى به ومعنى جازى به اعطى اومن للواحد فافهم تؤمن بالاعمال
هم بالجزاء الموقوف على الخصومة فيها المتفق ذاتها لاصفاتها لتحب اذا تقرر هذا فاعلم ان الصحيح عند
اهل السنة والجماعة ان المراد بالميزان الميزان الحقيقي كما سياتي لا ان المراد بالميزان مجرد العدل او ان وضع
العدل يوم القيامة كناية وتمثيل لارصد الحساب السوي والجزاء على الاعمال بالعدل والاول هو ذهب المعتزلة
والميزان في محل الاعمال لتعرض الاعمال للوزن ممكن وزنها بالاعمال معلومة لله تعالى فوزنها
والجواب انه قد ورد في الحديث ان كتب الاعمال التي توزن والله اعلم بالوزن حكمة لا نطلع عليها وعدم اطلاعنا
على الحكمة لا يوجب العدول عن الظاهر قال الزركشي في تفسيره ان حمل الموازين على مجرد العدل دون الوزن عطل الكلام
من غير ضرورة وهو غير جائز لكنها وقد جاءت الاحاديث الكثيرة بالاسانيد الصحيحة في هذا الباب قال وان قول
بعض السلف انه يستوفي بوضع الموازين الحقيقة ليزن بها الاعمال قال وهو الحق هو ميزان له كفتان ولسان
وهذه بيد جبريل عليه السلام واخرج ابو الشيخ في تفسيره مرفوعا الكيل على عهد عمر فمن وفى وفي له ومن طفف
قال الخلي ويجب ان نؤمن بان الميزان الذي توزن به الحسنات والسيئات حق وله لسان وكفتان
توزن به الصحائف اذ تعالى قال لداود عليه السلام توزن الحسنات في احسن صورة والسيئات في اقبح صورة فاعلم
ان قد ما العدد كالام بن احمد في وقته وما بعده ويجب الايمان بالميزان بانه كائن وان له لسانا توزن به الاعمال
لما ثقلت موازين اهل السعادة وخفت موازين اهل الشقاوة وحسرت نعوذ بالله من حسرة لا انفع بعدها